

بسم الله الرحمن الرحيم
الجمهورية العراقية
(سرى)

وزارة التعليم
الهيئة العامة للخدمات الصحية
قسم معهد بحوث التغذية
السنة الذائمه

(قرار لجنة (٢٧))

=====

استنادا الى كتاب ديوان الرئاسه (سرى لدايه) المرقم ٢٢٨٨٥/٤ فسي ١١٨٦/٧/١
الموجه الى وزارة الصحه / القسم العام وكتاب وزارة الصحه / القسم العام (سرى لدايه ومستعمل)
المرقم ٧٤٤٦ في ١١٨٦/٧/٥ لقد تم دعوة كل من اعضاء اللجنة الاستشاريه الفنيه لسحة الغذاء
في القار واللجنة العامة بمطابخه التاورات التي قد تحدث نتيجة انفجار المفاعل النووى في شرنوبيل
/ اوكرانيا (في الاتحاد السوفياتي) وادناه اسماء اعضاء اللجنتين اعلاه :

اعضاء اللجنة الاستشاريه الفنيه لسحة الغذاء في القار
=====

(١) الدكتور سعدون خليله - رئيس اللجنة

(٢) الدكتور عادل طارق عبد الحليم
الدكتور عبد الكريم ناصر
الدكتور قنوري حسين هادي

(٣) الدكتور فليكن جرجي / دائرة الخدمات الوقائيه والبيئيه

(٤) السيد خليل داود / انشاء العامة لتجارة المواد الذائمه

(٥) الدكتور عدنان سليم الشهرستاني / قسم سحة العامة

(٦) العميد حافظ عبد الرزاق / المختبر الكيمياوى العسكرية

(٧) السيد منير الوفي / القسم الكيمياوى للتحليل السمي والعدليه

(٨) السيد محمد الفتح بدوي / الجهاز المركزى للتشخيص والسياره النوعيه

اعضاء اللجنة العامة بمطبخه التاورات التي قد تحدث نتيجة انفجار المفاعل النووى في شرنوبيل /
الاتحاد السوفياتي :

١- الدكتور سعدون خليله	وزارة التعليم العالي رئيسا
٢- الدكتور عادل طارق عبد الحليم	وزارة التعليم
٣- الدكتور ابراهيم حماس	مفاعة الطاقة الذرية
٤- الدكتور عهدي مهدي	مركز الوقايه من الاشعاع
٥- الدكتور سالم الجبران	وزارة الزراعة / وقاية المزروعات
٦- الدكتور سعدون عبد الله	الانتاج الحيوانى
٧- السيد منير الوفي	القسم الكيمياوى للتحليل السمي والعدليه
٨- السيد هشام عبد الجبار	وزارة الدفاع / المختبر الكيمياوى
٩- الدكتور محمد الطمى	مركز البحوث الفنيه

((يتبع))

وبعد تدارس ومناقشة ما جاء بكتاب ديوان الرئاسة اعلاه تقرر ما يلي :-

أولاً :-

=====

تتكون لجنة فرعية من كل من السادة التاليه اسماهم ادناه واماكن اشتغالهم لوائح الارقام الصموي
تواجدها من الفئات المشع في الاغذية والمياه والتي ستعتمد في الوقت الحاضر والى اشهر
في الاغذية المستورده للمقار *

الاسماء :-

=====

- (١) الدكتور ابراهيم خماس / منامة الداقه الذريه
- (٢) الدكتور قاسم الهيتي / مركز الوقايه من الاشعاع
- (٣) الدكتور عبد الكريم ناير / معهد بحوث التثذيه
- (٤) السيد الال خالد / الجهاز المركزي للتقييس والسياره النوعيه

ثانياً :-

=====

يجب ان تتضمن الشهاده الذحيه الاغذيه لايه ماده غذائيه مستورده الى القطر سواء كانت من الدول
الاوربيه الشرقيه وتركيا المضافه في قرار اللجنة الاستشاريه للمرقم ٢٣ في ١١٨٦/٥/٥ او الدول
الاوربيه الاخرى مثل (النمسا ، هولندا ، بلجيكا ، الدانمارك ، المانيا ، ايريه ، السويد ، النرويج
فلندا ، انجلترا ، ايرلندا ، اسبانيا ، ايطاليا ، البرتغال ، فرنسا ، اليونان) على ما يلي :-

(١) ان تتضمن عبارته التاليه من الاشعاع او ذكر كمية الاشعاع في حاله وجودها في الغذاء المجهز بالارقام
وان هذه الكميه من المواد المشع هي ضمن الحدود المسموح به في بلد المنشأ ويستعمل ذلك
الغذاء المصدر للاستهلاك البشري في نفس بلد المنشأ *

(٢) احتاج جميع المواد الغذائية المستورده من الدول المشموله اعلاه للتحليل في منامة الداقه الذريه
وزارة الصحه وان اية ارقام تختلف عما جاء في الفتره (١) اعلاه او تزيد عن مستوى الارقام التي ستعتمد
في الفتره اولا سوف ترفض وتطلب او ترجع الى المصدر *

ثالثاً :-

=====

يطلب من ديوان الرئاسة التزام جميع الجهات المستورده للاغذيه والمياه (القاع الاشتراكي المصنوع
والدخان) بالالتزام بهذا القرار *

رئيس اللجنة

الدكتور محمود خليل